

مجلس الأمة

KNA_43020_2019

08/07/2019

State of Kuwait



مكتب الرئيس
دولة الكويت

المحترم

الأخ الفاضل / وزير المالية

تحية طيبة وبعد ،،،

**** الموضوع : سؤال السيد العضو / د. بدر حامد الملا ****

نود إفادتكم بأن السؤال المنوه عنه أعلاه والمرقق نسخة منه سيدرج في جدول أعمال أول جلسة قادمة.

مع خالص التحية ،،،

مرزوق علي الغانم

رئيس مجلس الأمة



المرفقات:

**** نسخة من السؤال.**





مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

Dr. Bader Hamed Almulla

Member of National Assembly
State of Kuwait

د. بدر حامد الملا

عضو مجلس الأمة
دولة الكويت

2019/6/30

المحترم

السيد/ رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد،

يرجى التكرم بتوجيه السؤال التالي الى السيد / وزير المالية المحترم

نص السؤال

بالإشارة الى المادة رقم (12) من القانون رقم (23) لسنة 2015 بإنشاء جهاز المراقبين الماليين المتعلقة باختصاصات المراقبين الماليين - بند رقم (3) والذي نص على (انتوقيع على الحساب الختامي ، وكذلك القوائم المالية عن السنة المالية المنقضية والتي تعدها الجهات الخاضعة لرقابة الجهاز وإبداء الرأي قبل تقديمه إلى وزارة المالية ، وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون الآلية التي يتم بموجبها تنفيذ هذا الاختصاص) .

والى المادة (6) بند 3 ، والمادة (14) ، المادة (15) من المرسوم رقم (333) لسنة 2015 بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم (23) لسنة 2015 بإنشاء جهاز المراقبين الماليين .

والى تعميم وزارة المالية بشأن قواعد والإجراءات اللازمة لإقفال الحسابات واعداد الحساب الختامي للجهات الحكومية .

والى تعميم جهاز المراقبين الماليين رقم (14) لسنة 2016 بشأن الدليل التنفيذي لممارسة اختصاصات المراقبين الماليين .

د. بدر حامد الملا
عضو مجلس الأمة



مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

Dr. Bader Hamed Almulla

Member of National Assembly
State of Kuwait

د. بدر حامد الملا

عضو مجلس الأمة
دولة الكويت

وعليه يرجى تزويدنا بالآتي:

1. هل توقيع وإبداء رأي المراقب المالي وما يترتب على ذلك من مسؤوليات يكون على جميع مكونات ما تضمنه مفهوم الحساب الختامي وفقاً لما بينته تعاميم وزارة المالية بشأن قواعد والاجراءات اللازمة لإقفال الحسابات واعداد الحساب الختامي للجهات الحكومية وكما بينته المادة ثالثاً من التعميم من أن الحساب الختامي يشمل على (1- الجداول الرئيسية 2- المذكرة الإيضاحية 3- نماذج إيضاحية 4- كشوف وبيانات اخرى) وأكدت عليه المادة (14) من التعميم من أن (اعداد الحساب الختامي للسنة المالية طبقاً للقواعد الواردة بالتعميم وارساله الى وزارة المالية - شئون المحاسبة انعاماً معتمداً من الوزير أو رئيس الجهة أو من ينيبه وجهاز المراقبين الماليين ...) ؟
2. هل صحيح أن المراقب المالي يوقع على نموذج المستخرج الآلي من نظام إدارة مالية الحكومة (GFMIS) للحسابات الختامية للجهات الخاضعة ؟ وهل المستخرج الآلي يعبر عن كامل مفهوم الحساب الختامي وفقاً لما ورد بنص المادة (12) البند رقم (3) من قانون الجهاز وتعميم وزارة المالية بهذا الشأن ؟
3. ألزمت المادة (12) الفقرة (3) من قانون الجهاز المراقب المالي (بإبداء رأيه على الحساب الختامي قبل تقديمه إلى وزارة المالية ووفقاً لما تبينه اللائحة التنفيذية) ، وقد قضت المادة (15) من اللائحة التنفيذية للجهاز على أن يرفع المكتب تقريره بشأن الحساب الختامي إلى الجهاز ، ما مفاده أن الحساب الختامي للجهة الخاضعة يجب أن يتضمن توقيع وراي المراقب المالي عليه قبل تقديمه لوزارة المالية وأن ما جاء بالمادة (15) من اللائحة التنفيذية من القانون تبين أن رأي المراقب المالي يكون من خلال تقرير خاص بشأن الحساب الختامي يرفعه المكتب إلى الجهاز . يرجى تزويدنا بتقارير مكاتب المراقبين

د. بدر حامد الملا
عضو مجلس الأمة

Dr. Bader Hamed Almulla

Member of National Assembly
State of Kuwait



مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

د. بدر حامد الملا

عضو مجلس الأمة
دولة الكويت

الماليين الخاصة بشأن الحساب الختامي عن السنوات المالية 2016 / 2017 ، 2017 / 2018 و 2018 / 2019.

4. ورد في تعميم جهاز المراقبين الماليين رقم (14) لسنة 2016 بشأن الدليل التنفيذي لممارسة اختصاصات المراقبين الماليين بما يرتبط بإجراءات تنفيذ اختصاص التوقيع على الحساب الختامي وابداء الرأي فيه ، ورد ما يلي : (2 - يقوم مدير مكتب المراقبين الماليين بالتوقيع على الحساب الختامي والقوائم الدالية بعد توقيعه من رئيس الجهة وفق النموذج الوارد بالحساب الختامي والخاص بتوقيع الوزير والمراقب المالي دون ابداء أي ملاحظات) (3 - يقوم مكتب المراقبين الماليين بإبداء الرأي على الحساب الختامي والقوائم المالية من خلال التقارير الدورية التي يعدها المكتب عما أسفرت عنه الرقابة المسبقة على تنفيذ ميزانية الجهة الخاضعة خلال السنة المالية المنتهية) . ويتبين من تلك الاجراءات الواردة بتعميم الجهاز انها منعت ابداء الرأي حتى على النموذج الوارد بالحساب الختامي واحالة ذلك الى التقارير الدورية التي يعدها المكتب ، وحيث ان مادة الحساب الختامي في قانون الجهاز قد احالة تنفيذ هذا الاختصاص الى اللائحة التنفيذية دون سواها وحيث ان التعديل على ذلك قد ورد في تعميم للجهاز بالمخالفة لنص القانون ، فيرجى افادتنا وتزويدنا بالسند القانوني الذي استند اليه الجهاز في ما ورد من اجراءات في التعميم بشأن الحساب الختامي .

5. هل تتضمن وتغطي التقارير الدورية لمكاتب المراقبين الماليين رأيهم المهني بالحساب الختامي وفقا لمفهوم الحساب الختامي الواردة بتعميم وزارة المالية بشأن اقفال الحساب الختامي ؟ وهل يبدي المراقب المالي خلال التقارير الدورية على كل من 1- المذكرة الإيضاحية 2- النماذج الإيضاحية 3- كشوف البيانات الأخرى الواردة ضمن مفهوم الحساب الختامي ؟ يرجى تزويدنا بنسخة من هذه التقارير عن الجهات التالية (وزارة

د. بدر حامد الملا
عضو مجلس الأمة

3



مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

Dr. Bader Hamed Almulla

Member of National Assembly
State of Kuwait

د. بدر حامد الملا

عضو مجلس الأمة
دولة الكويت

التربية - الإدارة للمركزية للإحصاء - وزارة التعليم العالي - الأمانة العامة للمجلس
الإعلى للتخطيط والتنمية - الأمانة العامة لمجلس الوزراء - هيئة طباعة القرآن الكريم -
المؤسسة العامة للرعاية السكنية - بيت الزكاة) عن السنوات المالية 2016 / 2017 و
2017 / 2018 ، 2018 / 2019 .

مع خالص التحية،

مقدم السؤال

د. / بدر حامد الملا

عضو مجلس الأمة

يوجه السؤال

ويدرج في جدول أعمال الجلسة القادمة

د. بدر حامد الملا
عضو مجلس الأمة

علاء الدين
2019/01/05